

كتاب الأم

باب الذكر في السجود .

أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا إبراهيم بن محمد قال : أخبرني سفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : [كان النبي A إذا سجد قال : اللهم لك سجدت ولك أسلمت وبك آمنت أنت ربي سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره تبارك] أحسن الخالقين [أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن سعد عن أبيه عن ابن عباس أن رسول الله A قال : [ألا إني نهيت أن أقرأ راکعاً وساجداً فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم] أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : أقرب ما يكون العبد من الله D إذا كان ساجداً ألم تر إلى قوله عز ذكره واسجد واقترب يعني : افعل واقرب قال الشافعي : ويشبه ما قال مجاهد - والله تعالى أعلم - ما قال وأحب أن يبدأ الرجل في السجود بأن يقول : سبحان ربي الأعلى ثلاثاً ثم يقول ما حكيت أن رسول الله A كان يقوله في سجوده ويجتهد في الدعاء فيه رجاء الإجابة ما لم يكن إماماً فيثقل على من خلفه أو مأموماً فيخالف إمامه ويبلغ من هذا إماماً ما لم يكن ثقلًا ومأموماً ما لم يخالف الإمام قال الشافعي : وإن ترك هذا ترك كرهته له ولا إعادة عليه ولا سجود سهو عليه والرجل والمرأة في الذكر والصلاة سواء ولكن أمرها بالاستتار دونه في الركوع والسجود بأن تضم بعضها إلى بعض وإذا أخذ الرجل في رفع رأسه من السجود ووضعه أخذ في التكبير وإذا أراد أن يسجد السجدة الثانية أخذ في التكبير وانحط فيكون منحنياً للسجود مبكراً حتى يكون انقضاء تكبيره مع سجوده ثم إذا أراد القيام من السجدة الثانية كبر مع رفع رأسه حتى يكون انقضاء تكبيره مع قيامه وإذا أراد الجلوس للتشهد قبل ذلك حذف التكبير حتى يكون انقضاؤه مع استوائه جالسا وإن ترك التكبير في الرفع والخفض والتسبيح والدعاء في السجود والقول الذي أمرته به عند رفع رأسه من السجود ترك فضلاً ولا إعادة عليه ولا سهو عليه لأنه قد جاء بالركوع والسجود